

عمدة القاري

ويكون الاستقبال مضافا إلى الغلامين نحو قوله تعالى قتل أولادهم شركاؤهم (الأنعام 731)
ينصب أولادهم وجر الشركاء ويكون الاستقبال مضافا إلى الغلامين والحاج مفعول فإن قلت لفظ
استقبله يفيد عكس ذلك قلت الاستقبال إنما هو من الطرفين .

8971 - حدثنا (معلى بن أسد) قال حدثنا (يزيد بن زريع) قال حدثنا (خالد) عن (
عكرمة) عن (ابن عباس) رضي الله عنهما قال لما قدم النبي مكة استقبلته أغيلمة
بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه .

الترجمة مشتملة على جزئين فمطابقة الحديث للجزء الثاني ظاهرة ولهذا وضع البخاري ترجمة
بالجزء الثاني قبيل كتاب الأدب فقال باب الثلاثة على الدابة وأورد فيها هذا الحديث بعينه
على ما تفق عليه إن شاء الله تعالى وأما مطابقته للجزء الأول فبطريق دلالة عموم اللفظ وليس
المراد من طريق العموم ما قاله بعضهم بقوله لأن قدومه مكة أعم من أن يكون في حج أو عمرة
أو غزو لأن هذا الذي ذكره ليس بداخل في هذا الباب وهو كلام طائغ وقال هذا القائل أيضا
وكون الترجمة لتلقي القادم من الحج والحديث دال على تلقي القادم للحج وليس بينهما
تخالف لاتفاقهما من حيث المعنى انتهى قلت لا نسلم أن كون الترجمة لتلقي القادم من الحج
بل هي لتلقي القادم للحج والحديث يطابقه وهذا القائل ذهل وطن أن الترجمة وضعت لتلقي
القادم من الحج وليس كذلك وذلك لأنه لو علم أن لفظ الاستقبال في الترجمة مصدر مضاف إلى
مفعوله والفاعل ذكره مطوي لما كان يحتاج إلى قوله وكون الترجمة إلى آخره .

ذكر رجاله وهم خمسة الأول معلى بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة ابن أسد أبو الهيثم
العمي الثاني يزيد بن زريع بضم الزاي وقد تكرر ذكره الثالث خالد الحذاء الرابع عكرمة
مولى ابن عباس الخامس عبد الله ابن عباس .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وفيه العنعنة في موضعين وفيه
القول في موضع وفيه أن الثلاثة الأول بصريون .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في اللباس عن مسدد وأخرجه النسائي
في الحج أيضا عن قتيبة عن يزيد بن زريع .

ذكر معناه قوله أغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة قال الخطابي هو تصغير غلطة وكان
القياس غليمة لكنهم ردوه إلى أفعلة فقالوا أغيلمة كما قالوا أصيبية في تصغير صبية وقال
الجوهري الغلام جمعه غلطة وتصغيرها أغيلمة على غير مكبره وكأنهم صغروا أغلطة وإن كانوا
لم يقولوه وقال الداودي أغلطة بفتح الألف جمع غلام والمراد بأغيلمة بني عبد المطلب

صبيانهم قوله فحمل واحدا أي فحمل النبي واحدا من أغيلمة بني عبد المطلب بين يديه وآخر أي وحمل آخر منهم خلفه وكان على ناقته .

وفيه جواز ركوب الثلاثة فأكثر على دابة عند الطاقة وما روى من كراهة ركوب الثلاثة على دابة لا يصح وقال صاحب (التوضيح) وفيه تلقي القادمين من الحج إكراما لهم وتعطيما لأنه لم ينكر تلقيهم بل سر به لحمله منهم بين يديه وخلفه انتهى قلت هذا أيضا ذهل مثل ذلك القائل المذكور عن قريب وذلك أنه ليس فيه تلقي القادمين من الحج بل فيه تلقي القادمين للحج كما ذكرناه نعم يمكن أن يؤخذ منه تلقي القادمين من الحج وكذلك في معناه من قدم من جهاد أو سفر لأن في ذلك تأنيسا لهم وتطييبا لقلوبهم .

. - 41

(باب القدوم بالغداة) .

أي هذا باب في بيان استحباب قدوم المسافر إلى منزله بالغداة أي بغدوة النهار .

9971 - حدثنا (أحمد بن الحجاج) قال حدثنا (أنس بن عياض) عن (عبيد الله) عن (

نافع) عن (ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله كان إذا خرج إلى مكة يصلي في

مسجد الشجرة